

إحكام الأحكام

الحديث 106 : وقام في الركعتين الأوليين الخ .

106 - الحديث الثاني : عن عبد الله بن بريدة - وكان من أصحاب النبي A : [أن النبي A صلى بهم الظهر فقام في الركعتين الأوليين ولم يجلس فقام الناس معه حتى إذا قضى الصلاة وانتظر الناس تسليمه : كبر وهو جالس فسجد سجدتين قبل أن يسلم ثم سلم]